

بالاجراء بعد اباحتها قبله اوله سهولة لا بعد ترك الرضوخ لصلواته
ثانية مثلاله لم يجد بعد حرمة بمعنى انه خلاف الاولى او قبله
لا مع قيام سبب الحكم الاصل كايحة ترك ثبات واحد من المسلمين لمسة
من الكفار في القتال بعد حرمة وسببها قلة المسلمين ولم يقع حال
الاباحة كمن ترك جنته وعذر الاباحة مشقة الثبات المذكورين كمن ترك
تسمية اي قلنا غير التغيير والتغير اليه الصعب او السهل المذكور
بقسميه وهي لغة القصد المصمم لانغز ما امره اي قطع وحتم صعب على
المكلف او سهل بتنبية ظاهر كلام كثير انفسا اميرك الاحكام الستة
وبه صرح الشمس البرماوي لكن الامام الرازي خصها بغير المحرمه والتوك
والآدمي وغيرها بالوجوب والفرا في البدن تنبيه اعترض تعريف الرخصة
والحرمة بوجوب ترك الصلاة والصوم على ما نص فانه عزيمه ويصدق
عليه تعريف الرخصة واجيب بمنع الصدق فان لم يرض وان كان عذر
الترك مانع من العمل ومن مانعية نشا وجوب الترك وتقسيم الحكم الى
الرخصة والحرمة كما ذكرنا قرب اللغة من تقسيم الامام الرازي وغيره
الفصل الذي هو متعلق الحكم اليها **والله** لغة المرشد وما به الارشاد
واصطلاحها ما اي شئ **يكن** الفصل اي الوصول بكلفة **بصحيح** الفرائد
مطلق **التكريم** اي في ذلك الشئ **المطلوب** خبري اي من علم او ظن
ومعنى التوصل اليه بما ذكر علمه او اعتقاده او ظنه والمراد بصحيح النظر
كون النظر فيه من جهة التي من شأنها ان يتقبل الذهن بها الى ذلك
المطلوب وتسمى تلك الجهة وجه الدلالة بفتح الدال اوضح من كسرها
وتجزي ما يخبر به وهو التصديق والنظر هنا الفكر لا يقيد المؤدى الى علم
او ظن كما سياتي حذر من تكرار قوله علم او ظن والفكر حركة النفس في
المعقول لان بخلافها في المحسوسات فانها تحيل الفكر وانهم ضمنوا

لمركبة

لمركبة اعتبار قصد ما يخرج له سد وما يترا دد على النفس في المعقولات
بالقصد كما في النوم والنسيان ويطلق الفكر ايضا على حركة النفس من
المطالب الى المبادئ ثم الرجوع منها اليها فتنبيه مشتمل التعريف الذي اعطى
كالمعلم بفتح اللام لوجود الصانع والظني وهو الامارة كالنار لوجود العنقا
واقبول الصلاة لوجود برئنا على طريقة الاصوليين والعقرا من ان مصلو
الهل وهو لا يتوقف على العلم بخلاف طريقة المتكلمين والمكحول فان مصلو
العلم ويلد اذا روا الفظه في التعريف فقالوا العلم بمطلوب خبري فاذا اردنا
التوصل الى ان العالم حادث وكل حادث له صانع ينتج العالم له صانع وهو
المطلوب الخبري اليقيني واذا اردنا التوصل الى ان النار لها دخان ومنطقا
المعروف بين طرفي المطلوب وحكما بان النار مشق ومحرق وكل محرق له دخان
ينتج النار لها دخان وهو المطلوب للخبري الظني واقبول الصلاة امر بها
وكل امر بشئ لوجوب حقيقة فاقبول الصلاة لوجوب حقيقة وغيرها يمكن
التوصل دون يتوصل لان الشئ يكون دلالة ففسر الامر وان انتفى
عنه النظر المتوصل به الى المطلوب وخرج بصحيح النظر فاسد فلا يمكن
التوصل الى المطلوب للاقتفاء وجه الدلالة عنه والآدى اليه بواسطة
اعتقاد او ظن كما اذا نظر في العالم من حيث البساطة وهذا ضد التركيب
الذي هو مذهب اهل السنة فانه مركب بعينه من العناصر الاربعة
التي هي التراب والنار والهواء والارض من حيث التسمية فان
البساطة والتشبهين ليس من شأنهما ان يتقبل بهما الوجود الصانع
والدخان ادلا تركيب فيها فان التركيب يحتاج الى مركب لكن يودي اليهما
هذان النظران ممن اعتقاد ان العالم بسيط وكل بسيط له صانع ومن
ظن ان كل مستغن له دخان وخرج بالخبري المطلوب التصوي فيتوصل
اليه بله بان يقصر بمصنوعه كالحيو ان الناطق حمة الانسان وميلة

ان ع

هو ع